

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٠/٨/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٩/٢/٢٠٢٥ م

بسم الله الرحمن الرحيم

الطلاق.. فتوى



(وجوب النفقة على الأم) رقم الفتوى (٦١٩٧)

سائل يقول:

ابن يتعامل مع أمه بقسوة، ويمنعها مما تحتاجه، فتأخذ أحياناً من مطبخ ابنها الخاص ما تحتاجه دون علمه، فما الحكم؟

الجواب:

لا بأس بذلك إذا كان من الحاجات الأساسية التي لا بد منها كالمأكل والمشرب؛ لأن الابن يجب عليه أن يُنفق على أمه فيما تحتاج إليه، ولا تستغني عنه.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590